

إلى السيد وزير الداخلية

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: سؤال شفوي حول
نوع السؤال: عادي
أخطار الكلاب
حصيلة تطبيق القانون رقم 56.12 المتعلق بوقاية الأشخاص وحمايتهم من
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد
السيد الوزير المحترم،

مرت حوالي ست سنوات على صدور القانون 56.12 المتعلق بوقاية الأشخاص وحمايتهم من أخطار الكلاب، والذي يمنع تملك أو حيازة أو حراسة أو بيع أو شراء أو تصدير أو استيراد أو تربية أو ترويض الكلاب الخطيرة، وسنة على صدور المرسوم التطبيقي للمادة الثانية منه، التي تنص على تحديد لائحة أصناف الكلاب الخطيرة، وسنة على صدور القرار المشترك لوزير الداخلية والفلاحة المحدد لأصناف وسلالات الكلاب الخطيرة، ورغم ذلك لا زلنا نشاهد ونرى تجول بعض الأشخاص في الشوارع والأحياء والفضاءات العامة مصحوبين بكلاب مخرقة وضخمة تثير الرعب وسط المارة والمترقبين، ويعتبر البعض ذلك دليل تحضر ورقي اجتماعي، بل لا زلنا نسمع بين الفينة والأخرى عن هجمات لهذه الكلاب على أشخاص.

لذا نساألكم السيد الوزير المحترم:

- عن حصيلة تطبيق هذا القانون والنصوص المرتبطة به، وما سجل من مخالفات في هذا الصدد، وما سجل من تدخلات وجزاءات، وما أنتم بصدد التصدي لهذه الظاهرة المهددة للأمن العام وسلامة الأشخاص؟
وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

وتقبلوا أسمى التقدير والاحترام

إمضاء :

نبيل شيخي